



اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة النصر للملابس والمنسوجات
رقم القيد	٢٥٢
IFC code	٦٧٠٠٠٢٥٢

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٧٣٢) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٩ / ٨ / ٢٠٢٥

بشأن تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين
بشركة النصر للملابس والمنسوجات (كابو)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٩٩) لسنة ١٩٨٣ بشأن تسجيل لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة النصر للملابس والمنسوجات (كابو) تحت رقم (٢٥٢).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٧ بالموافقة على

تصفية الصندوق المذكور إعتباراً من ٢٠٢٥/٤/١٧ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٥/٨/١٤ .

قرر

مادة (١): تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة النصر للملابس والمنسوجات (كابو) إعتباراً من ٢٠٢٥/٤/١٧ .

مادة (٢): تشكيل لجنة التصفية من السادة الاتي أسمائهم:

رئيس اللجنة

الأستاذ/ كارم محمود غانم

عضو

الأستاذة / هبة محمود محمد

عضو

الأستاذة / سارة رفاعي محمد

وللجنة الحق في الاستعانة بمن تراه لإنهاء أعمال التصفية.

رئيس الهيئة

مادة (٣): يؤول صافي أموال الصندوق إلى الأعضاء في تاريخ التصفية ويوزع عليهم ناتج التصفية وفقاً

لتقرير الخبير الاكتواري واعتماد الهيئة.

مادة (٤): مدة التصفية سنة من تاريخ صدور قرار الهيئة بتصفية الصندوق أو الانتهاء من أعمال التصفية أيهما أقرب.

مادة (٥): مصروفات التصفية بحد أقصى مائة ألف جنيه متضمنة مصروفات نشر قرار شطب تسجيل الصندوق على الموقع الإلكتروني للهيئة.

مادة (٦): على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح